

قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقتلوا اولادكم رسوا فان القليل يدرك الفارس فيدعونه اى يصعبه  
ويتركه بمعنى ان المرأة اذا اجروعت وحملت فسد لبنها فاذا اعتدى به الطفل بقي سوسا اثره في بدها  
واضد من اجبه فاذا اصاب رجلا وكتب الفرس فركضه رجا ادر كضيف الفيل فسقط عن مثن فرس  
فكان ذلك كالتقريب كذا في شرح المصالح سيدنا اده  
الذي يحصل من الكلب  
صاحبه كذا في الحديث

ان تويج الامم الرضاخ والرها في الحديث ليس لغيره خبرين امه او ترضيه  
امرأة صالحه كريمة الاصل فان لبن الحماة يعبى وان حبهما يظهر يوما او يظا  
امرأة التي ترضع ولها الاث ذكروا بغيره بالولد ولا يضيف ذريا بجماع الرضاخ  
فانه ذكروا قبل وسجد لله تعالى ودعا واستغفار لكونه وبجر اسم ولد  
فانه يضاف اليه باسمه واسم ابيه ويستغفر اسماء الانبياء عليهم السلام  
واسم باسمه بولد عبد الله وعبد الرحمن وعوذ ذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم  
بغير اسم النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا يسمونه فسماه درة واه اسم  
الضيق فسماه المنعم وكانوا يسمونه فسماه درة واه اسم  
بلا كذا في الحديث وكانوا يسمونه فسماه درة واه اسم  
اعلموا به فقولوا ولا ساروا كما ولا يسمونهم كذا ولا بالكلم ولا ابا عيسى  
ولا عبد الله ولا عيسى ما فيه تركته حواشيها ولا عين وسحره ولا يجمع بين اسم  
البيعتين السلام وكنته خوان يسمى محمدا واما اسم واد اسم الولد باسمه لاني  
والملايك عليهم السلام لم يجران يا بعد ويشته او يسمون الا ان يواحد منهم فيقول  
ان يسمونه ان يسمونه

فكذلك ان يولد  
ولا يسمونه  
فكذلك ان يولد  
ولا يسمونه

انت كذا وكذا وبكم الولد اذا سماه محمدا في الحديث اذا سميتم الولد محمدا قالوا  
وايضا في الحديث ولا تقبلوا له وجهه ولا تقبلوا له وجهه ولا تقبلوا له وجهه  
الولد محمدا ثم يلعن ويذم ولا يقبل ولا يسمه الا ملاك ولا يسمه الا ملاك  
ولكني الفيل بالكلية ولا يذم ولا يقبل ولا يسمه الا ملاك ولا يسمه الا ملاك  
وفي الحديث باذنه واذا كان بالكني فليان بلقبه في الفجاب وحقوق  
الولد والاولاد ان يسمه عبد الله او عبد الرحمن او عبد الله او عبد الرحمن  
ويحذف الف والياء والسنن واداء ليد ويعلمه الساحة والري والمراة  
الغلا ولا يرضه الا طيبا وورثه اذا ادركه ان لم يورثه فاحفظ حدنا  
فالا ان يسميها والجملة في ذلك ان الولد ما نة الله عنده او دعه اياه طاهر مطهر  
عاطفة الاسلام فؤيده الى انه طاهر مطهر ويبيد للحديث مسانة عنده  
في بعد عدلته ويؤيد به با داجته فاق ذلك من كثره القرب وان مشر  
بغير القربة واية يواحد به واذا حكم الصبي فانه يعمله او لا كلمة لا اله الا الله  
ثم يلقنه ذلك في قلبه ثم يلقنه قوله الاية فتعالى الله الملك الحق لا اله الا اله  
فكذلك ان يولد  
ولا يسمونه

فكذلك ان يولد  
ولا يسمونه

فكذلك ان يولد  
ولا يسمونه

فكذلك ان يولد  
ولا يسمونه